باب سفر المرأة إلى الحج مع ذي المحرم

استطعتم واذا استنصركم في الدين فانصروهم وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثا الا ومعها ذو محرم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير وابو اسامة ح وابن نمير قال حدثنا ابي جميعا عن عبيد الله بهذا الاسناد وفي رواية ابي بكر فوق ثلاث وقال ابن نمير في روايته عن ابيه ثلاثة الا ومعها ذو محرم وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا ابن ابي فديك قال اخبرني الضحاك عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر تسافر مسيرة ثلاث ليال الا ومعها ذو محرم وحدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن ابي شيبة جميعا عن جرير قال قتيبة حدثنا جرير عن عبد الملك وهو ابن عمير عن قزعة عن ابي سعيد قال سمعت منه حديثا فاعجبني فقلت له انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم مالم اسمع قال سمعته يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى وسمعته يقول لا تسافر المراة يومين من الدهر الا ومعها ذو محرم منها او زوجها وحدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير قال سمعت قزعة قال سمعت ابا سعيد الخدري قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعا فاعجبنني وآنقنني نهى ان تسافر المراة مسيرة يوم من الا ومعها زوجها او ذو محرم منها واضحى او فطر في مصلى وحدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابي حصين عن شهر بن حوشب عن قزعة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر امراة فوق ثلاث ليال الا مع ذي محرم وحدثناه ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن قزعة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر امراة ثلاثا الا ومعها ذو محرم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن القعقاع عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامراة ان تسافر ثلثا الا ومعها ذو محرم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو معاوية ح وحدثنا ابو كريب حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر ان تسافر سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها او ابنها او زوجها او اخوها او ذو محرم منها وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج قالا حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش بهذا الاسناد مثله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن سفين قال ابو بكر حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابي معبد سمعت بن عباس يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يقول لا يخلون رجل بامراة الا ومعها ذو محرم ولا تسافر المراة الا مع ذي محرم فقام رجل فقال يا رسول الله ان امراتي خرجت حاجة وانا اكتتبت في غزوة كذا وكذا فقال انطلق فحج مع امراتك وحدثناه ابو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد عن عمرو بهذا الاسناد نحوه وحدثنا ابن ابي عمر حدثنا هشام يعني بن سلمان المخزومي عن ابن جريج بهذا الاسناد ولم يذكر لا يخلون رجل بامراة الا ومعها ذو محرم قال وقال ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن سفين حدثنا مسلم حدثني هرون بن عبد الله قال حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير ان عليا الازدي اخبره ان ابن عمر علمهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم انا نسالك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل اللهم اني

باب منه

باب ما يقول اذا اراد الحج وعزم سفر الحج وعزم

ابن سعيد عن بن ابي ذئب قال سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر تسافر مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم عليها وحدثنا ابو كامل الجحدري قال حدثنا يعني بن مفضل قال حدثنا سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامراة ان تسافر ثلثا الا ومعها ذو محرم منها وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب جميعا عن ابي معاوية ح وحدثنا ابو كريب حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر ان تسافر سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها او ابنها او زوجها او اخوها او ذو محرم منها وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج قالا حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش بهذا الاسناد مثله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن سفين قال ابو بكر حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابي معبد سمعت بن عباس يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يقول لا يخلون رجل بامراة الا ومعها ذو محرم ولا تسافر المراة الا مع ذي محرم فقام رجل فقال يا رسول الله ان امراتي خرجت حاجة وانا اكتتبت في غزوة كذا وكذا فقال انطلق فحج مع امراتك وحدثناه ابو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد عن عمرو بهذا الاسناد نحوه وحدثنا ابن ابي عمر حدثنا هشام يعني بن سلمان المخزومي عن ابن جريج بهذا الاسناد ولم يذكر لا يخلون رجل بامراة الا ومعها ذو محرم قال وقال ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن سفين حدثنا مسلم حدثني هرون بن عبد الله قال حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير ان عليا الازدي اخبره ان ابن عمر علمهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم انا نسالك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل اللهم اني

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)